



لائحة العمل التطوعي

مقدمة

التطوع هو العمل والجهد المبذول من أي إنسان سواء كان مالياً أو عينياً أو بدنياً أو فكرياً بلا مُقابل بما يعود بالفائدة للمجتمع، ويكون بدافع منه للإسهام في رفعة الإنسان، ونشر الوعي المجتمعي، وتحمل المسؤولية لمشاركة الإنسان في كل ما يُسعده أو يُخفف عنه ما يتعرض إليه من أضرار، ورفع مُعانة المجتمع المنكوب، ومُشاركة المؤسسات الإنسانية العاملة على تقديم الرعاية الاجتماعية.

المقصود بالتطوع لغوياً

المُتطوع هو من يقوم بأداء عمل اختياراً دون أن يكون فرضاً عليه، ويتخذ مفهوم التطوع تفسيرات مُختلفة حسب المُنطلقات التي تعتمد عليها كل جهة، ومهما يكن فيمكن الإشارة إلى أربعة تعاريف اصطلاحية لهذا المفهوم؛ هي الآتية:

التعريف الأول

التطوع هو نشاط مُنظم اختياري؛ والتحفيز ليس هو المُحرك الأساسي، بل العمل والجهد من أجل الآخرين.

التعريف الثاني

التطوع هو المجهود المُحقق من طرف المواطن من أجل مُجتمعه، أو من أجل جماعة مُعينة، بدون انتظار مُقابل مادي على هذه المجهودات سواء الذاتية أو المادية.

التعريف الثالث

التطوع انخراط من أجل التبرع بالوقت، والمجهود، والقدرات، والإرادة الحسنة، من أجل إتمام المهام المُختلفة كمُساعدة الأطفال الصغار في واجباتهم المدرسية، أو تجميع النفايات في المُنتزهات أو الأعمال الإدارية أو الحرفية.

التعريف الرابع

التطوع يتعلق بالمجهود المبذول من طرف المُحترف أو المُتطوع في خدمة ضرورية بانخراط تلقائي وذاتي، وبدون تعويض مادي كمقابل.



مبادئ التطوع المبادئ الدينية

حث الإسلام على العمل التطوعي، وقد ذُكر ذلك في عدة آيات وأحاديث، قال الله تعالى: "فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ" البقرة (١٨٤)، وقال رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم: "من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرَّج عن مسلم كربة، فرَّج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة".

المبادئ الذاتية

- العملية التطوعية تنبع من الداخل.
- العملية التطوعية غير مفروضة.
- العملية التطوعية لا تُنفَّذ من أجل امتيازات مالية.
- العملية التطوعية لا تخضع لتقنين إداري صارم.
- العملية التطوعية انخرط بالوقت، والجهد، والخبرة من أجل هدف مُعين.
- التطوع استجابة لاحتياج ذاتي.
- التطوع يركز على قاعدة الاختيار التضامني.
- العملية التطوعية نشاط يستفيد منه كل من الجمعية والمُتطوع على السواء.

أهمية العمل التطوعي

- مُساندة العمل التي تقوم فيه جمعية الإيماة الأهلية لصالح المُجتمع عن طريق رفع مستوى الخدمة أو توسيعها.
- إبراز الصورة الإنسانية الدالة للمُجتمع وتدعيم التكامل بين الناس وتأكيد اللامسة الحيادية المُجردة من الصراع والتنافس.
- دعم القضية الإنسانية التي تعمل على تنفيذها الجمعية.
- أهمية التطوع الذي يدل على حيوية الجماهير وإيجابيتها وتلاحمها مع المُجتمع.
- رفع الوعي بين أفراد المُجتمع والحث على العمل الطوعي الذي يرفع مُستوى رُقي البلد ويترك طابع إنساني حضاري.

شروط التطوع في الجمعية

- تقوم الجمعية بكافة أقسامها وبرامجها بتكليف المُتطوعين بأعمال هامة وحيوية لذلك، فإن طالب التطوع في الجمعية يجب أن تتوفر لديه الشروط التالية:
- أن يلتزم المُتطوع برسالة وأهداف الجمعية ويسعى لتحقيقها بعد حضوره البرنامج التعريفي للأعمال الموكلة له.
- التسجيل من خلال بوابة العمل التطوعي.
- توقيع الميثاق الأخلاقي للتطوع.
- الإيمان بالعمل التطوعي وتقديم القيمة المُضافة للجمعية من خلاله.
- امتلاك الحد الأدنى من المهارات الأساسية التي يسعى المُتطوع للعمل فيها، كل بحسب مجاله، والاستعداد لتنمية هذه المهارات وتطويرها.
- الاستعداد التام لإنجاز الأعمال التطوعية المُكلف بها بجدية وحيادية ونزاهة.
- الالتزام بمُدونة السلوك المهني.

(صفحة رقم ٢)



محظورات التطوع

- ١- شراء أو استئجار أي منافع باسم الجمعية إلا بتفويض خطي من صاحب الصلاحية.
- ٢- الاقتراض باسم الجمعية من المؤسسات التي لها علاقة عمل بالجمعية أو أي جهة أخرى.
- ٣- جمع أموال لأي فرد أو جهة أو توزيع منشورات أو جمع توقيعات أو الاشتراك في تنظيم اجتماعات عامة داخل مكان العمل إلا إذا كان ذلك كله بموافقة كتابية من مدير الجمعية، وبحسب الأنظمة المرعية ونظام الجمعية.
- ٤- قبول الهدايا الخاصة من المستفيدين من الجمعية أو بسبب عمله التطوعي بها.
- ٥- إفشاء أسرار العمل التي اطلع عليها، ولو بعد تركه العمل التطوعي.
- ٦- الاحتفاظ لنفسه بأصل أو صورة أو مُستندات خاصة بالعمل خارج مقر العمل، ما لم يكن ذلك لدواعي العمل.
- ٧- تحقيق أي مصلحة شخصية مادية أو معنوية، مُباشرة أو غير مُباشرة من خلال المشاريع أو العقود - بجميع أنواعها - الخاصة بالجمعية أو المُتعاقدين الذين يقومون بتأدية أعمال فيها.

حقوق المُتطوع

- للمُتطوع الحق في تلقي التدريب والتوجيه المطلوبين لإنجاز العمل التطوعي وتطوير الذات.
- الحق في تقديم الاقتراحات والآراء التي تُسهم في تطوير العمل الإنساني، وفق الإجراءات المُتبعة في الجمعية.
- الحق في تلقي تقييم الأداء عن العمل المُنجز.
- حصوله من الجمعية على شهادة مُتطوع.
- تتكفل الجمعية بكل تكاليف نشاطات التطوع وتأمين احتياجاتها اللوجستية ولا تُكَلِّف المُتطوع أي أعباء مادية في أوقات تطوعه.
- الحق في تقديم أي شكوى على أي موظف أساء العمل أو التصرف مع المتطوعين.





واجبات المتطوع

- ١- الالتزام بقيم الجمعية وسياساتها وعدم الخروج على أحكام الشريعة الإسلامية أو أنظمة الدولة وتعليماتها أو التقاليد المجتمعية.
- ٢- التفاني في العمل مع الحرص على جودته وعلى كسب رضا المستفيدين.
- ٣- الالتزام بحسن السيرة والسلوك والعمل بروح الفريق الواحد، وتنفيذ كافة التعليمات والأوامر الصادرة من المسؤولين في حدود النظام.
- ٤- الالتزام بأوقات وواجبات المهام الموكلة إلى المتطوع وبحسب الوصف الوظيفي للمهمة.
- ٥- تحقيق قيم الجمعية في التعامل مع المستفيدين، وخاصة المحافظة على كرامة المحتاج.
- ٦- عدم استغلال العمل التطوعي لتحقيق أية مصالح شخصية.
- ٧- المحافظة على أموال وممتلكات الجمعية وحقوقها لدى الغير، وأن يُحافظ على العهد المسلمة إليه مما يستخدمها في عمله.
- ٨- المحافظة على سرية المعلومات الخاصة بالجمعية والمستفيدين.
- ٩- الالتزام بأوقات العمل، وبالزبي الرسمي أثناء تأدية المهام التطوعية.
- ١٠- المحافظة على صحة وسلامة نفسه وزملائه المتطوعين.
- ١١- الالتزام بسرية العمل والسياسات والتشريعات والمعلومات التي يحصل عليها المتطوع من خلال عمله.
- ١٢- تقديم التقارير عن الأعمال المنجزة في حال كان العمل التطوعي ذو طابع إداري، أما إذا كان العمل التطوعي ميداني فيقوم مشرف فريق المتطوعين بتقديم التقارير عن أعمالهم.

المراحل التي يجب أن يمر عليها المتطوع قبل قبول طلب التطوع

- اختبار المهارات الأساسية المعتمد من قسم الموارد البشرية.
- استيعاب مفهوم العمل التطوعي بكافة مجالاته.
- التوقيع على مُدونة السلوك، والالتزام بها.
- تعريفه بالأعمال الموكلة إليه للتطوع، قبل مُباشرته لها.
- تقديم الصورة عن الهوية أو جواز السفر.



الميثاق الأخلاقي للمتطوع بجمعية اليمامة الأهلية

أتعهد بأن ألتزم بالقيام بالمهام التي كُلفت بها بأمانة ودقة وإخلاص وبتطبيق المعايير الخاصة بجمعية اليمامة الأهلية وأتعهد بما يلي:

- ١- أن ألتزم بالقيم والاخلاق الاسلامية وقيم المجتمع السائدة، وأنظمة الدولة وقوانينها.
- ٢- أن ألتزم بأنظمة ولوائح جمعية اليمامة الأهلية التي أتطوع بها في أداء العمل الذي أكلف به من قبل الجمعية.
- ٣- أن أكون جاداً وصادقاً.
- ٤- أن أستخدم موارد الجمعية التي تعهد إلي الاستخدام الأمثل.
- ٥- أن أنقل المعرفة والخبرة إلى زملائي بالجمعية ولمن هم حولي.
- ٦- أن أعمل ضمن (فريق العمل) وأن أحترم رأي الآخرين، وأتقيد بتعليمات المشرفين .
- ٧- أن أعمل مع كافة شرائح المجتمع بروح الجماعة والمحبة.
- ٨- أن أبادر بتقديم العمل التطوعي دون النظر لعائد (مادي أو شخصي).
- ٩- أن أطور من ذاتي وأكتسب مهارات تساعدني وتساعد زملائي في تطوير العمل التطوعي.

الاسم:

التاريخ:

رقم الهوية:

التوقيع:

